

الدر المختار

إلا إذا أمن على إسلامه (و) حرم (ردهم إلى دارهم) ثابت في نسخ الشرح تبعا للدرر
دون المتن تبعا لابن الكمال للعلم به من منع المن بالأولى (و) حرم (عقر دابة شق نقلها
(إلى دارنا (فتذبح وتحرق) بعده إذ لا يعذب بالنار إلا صربها (كما تحرق أسلحة وايمتعة
تعذر نقلها وما لا يحرق منها) كحديد (يدفن بموضع خفي) وتكسر أو انيهم وتراق أدها نهم
مغايلة لهم (ويترك صبيان ونساء مهم شق إخراجها بأرض خربة حتى يموتوا جوعا) وعطشا
للنهي عن قتلهم ولا وجه إلى إبقائهم (وجد المسلمون حية أو عقربا في رجالهم ثمة) أي في
دار الحرب (ينزعون ذنب العقرب وأنياب الحية) قطعاً للضرر عنا (بلا قتل إبقاء للنسل)

تاترخانية وفيها مات نساء مسلمات ثمة وأهل الحرب يجمعون الأموات يحرقن بالنار